

التعليق على السياسة الشرعية للشيخ ابن عثيمين 94

محمد بن صالح العثيمين

انه يعاقب الممتنع من اداء الواجب فما وجب حضوره من النفوس والاموال يعاقب من منع حضورها كيف؟ كيف؟ ان من وجد حبوبه من النفوس والاموال. ايه. فما ايه فما احسن - [00:00:01](#)

لان الاموال ولو كان رجلا يعرف مكان المال المطلوب بحق او الرجل او او الرجل المطلوب بحق وهو لم يمنعه فانه يجب عليه الاعلام به عندكم ها النسخة عندك وهو الذي - [00:00:21](#)

الذي يمنعه عندك وهو لم يمنعه. نعم تزال مصر لان اللي عندك ظاهرة اقوى وهو لم يمنعه لا وهو لم يمنعه انه وبحق وهو لم يمنعه فانه يجب عليه الاعلام به والدلالة عليه. ولا يجوز كتمانها فان هذا من باب التعاون على البر - [00:00:46](#)

والتقوى وذلك واجب بخلاف ما لو كان النفس او المال مطلوبا بباطل فانه لا يحل الاعلام به لانه من التعاون على الاثم والعدوان بل يجب الدفع عنه لان نصر المظلوم واجب. ففي الصحيحين عن انس ابن - [00:01:20](#)

مالك رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انصر اخاك ظالما او مظلوما قلت يا رسول الله انصره مظلوما فكيف انصره ظالما؟ قال تمنعه من قال تمنعه من الظلم. فذلك - [00:01:40](#)

اياه وروى مسلم نحوه عن جابر الكلام الان ان من ان من امتنع من الدلالة على ما يجب احضاره فانه يعاقب حتى يحظرهم اذا كان عالما به سواء كان مالا - [00:02:00](#)

او نفسا اما اذا طولت احضار احضار من لا يجب من لا يلزم الحضور من مال او او نفس فانه لا يلزمه ان يدل عليه بل لا يحل له ان يدل عليك - [00:02:24](#)

كما لو طلب انسان ظلما وقد اختفى في محل فانه لا يجوز ان نفطر عنه لاننا لو اخبرنا عنه لاعنا الظالم على ايش؟ على ظلمه على ظلمه وكان هذا من باب التعاون - [00:02:44](#)

على الاثم والعدوان وكذلك لو اخفى الانسان ماله وكان الحاكم قد جعل عليه ضريبة فاخفى مالك ونحن نعلم اين اخفى فانه لا يجوز ان يخبر عنه لانه اخفاه بالمكان الفلاني - [00:03:02](#)

لان هذا من باب اعانة الظالم على امه فالمسألة اذا تدور على هل يجب احضاره على المختفي الذي انا اعلم به او لا يجب واضح فان كان واجبا وجب علي الاعلام به - [00:03:19](#)

وان كان ظلما وجب علي اخفاؤه والدليل كما قال الشيخ رحمه الله انصر اخاك ظالما او مظلوما نعم خالد لم يأذن له منقسم ليش؟ لم يأذن لهم ان لم يأذن للجند وقسمهم الاموال. عليه حق يا شيخ اصلا هذا حكمهم - [00:03:37](#)

حكم القطاع تماما هؤلاء الجند الذين ارسلوا وتمالؤوا مع مع قطاع الطريق على ان الا يرد المال الى صاحبه يقتسمونه اي الجند مع قاطع مع قطاع الطريق ويقولون نرضي صاحب المال بما تيسر - [00:04:04](#)

فهؤلاء تقطع ايديهم بالخلاف هؤلاء اسف من الذين يعينون الحرامية ويفسدون مثلهم الوارد نعم؟ لم يأذن لهم وسفر عليهم وايش لا يستر عليهم يعني يجب اذا فعلوا قاسمهم مال صار ظالم مثلهم - [00:04:26](#)

لكن تعرف الوالي من من يقيم عليه الحد يستحق العقوبة نعم عند الله عز وجل يستحق. نعم. او مثلا السارق لاراه بقصد ان ينصحه يعني ربما يتوب قبل ان يقدر عليه الحاكم - [00:04:52](#)

لا بأس يا عالم ان الرجل صادق بتوبته فلا بأس ان يخطئ حتى اذا طالب اصحاب السرقة مثلا بقطع يدي يعني لم لم هو اذا تاب قبل

القدرة عليه سقط عنه ما كان حقا لله - [00:05:16](#)

من قطع او غيره الادمي فيبقى فيه بارك الله فيك اذا قرأنا حديث فيه ثلاث اسئلة بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين
وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله محمد - [00:05:32](#)

وعلى اله وصحبه اجمعين قال شيخ الاسلام رحمه الله تعالى وفي الصحيحين عن البراءة بعض الاخوان سنعوا علينا قالوا وشو له
تكثر الكلام؟ في كتابه السياسة الشرعية في اصلاح الراعي والرعي - [00:06:03](#)
قال شيخ الاسلام ربما لا يسمع احد الا هذا الدرس طيب شيخ. نعم قال شيخ قال شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى في كتابه
السياسة الشرعية في اصلاح الراعي والرعية - [00:06:23](#)

وفي الصحيحين عن البراء بن عازب رضي الله عنه قال امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بسبع ونهانا عن سبع امرنا بعبادة
المريض واتباع الجنائز وتشميت العاطس وابرار القسم واجابة الدعوى ونصر المظلوم وافشاء السلام - [00:06:41](#)
ونهانا عن خواتيم عن اصله ما تتم السبع الا بافشاء السلام طيب يقول عيادة المريض تعالج تشمت العاطس القسم اجابة الدعوة ونصر
المظلوم هذي ست بدل القسم بدل القسم في نسخة - [00:07:04](#)

يراجع الحديث بالنسبة لي فيها السلام نعم؟ قد رواه البخاري للاستئذان باب طيب يراجع البخاري في هذا الباب والشيخ سلامة ان
شاء الله الشيخ سليمان ان شاء الله يأتي بالخبر هذا - [00:07:31](#)
نعم نفس الباب احيانا البخاري رحمه الله يأتي بالترجمة ولا تكن في الحديث اشارة الى انها ورد في طرف اخر القسم النسخة المقسم
ونهانا عن خواتيم الذهب وعن وعن الشرب بالفضة وعن المياثر وعن لبس الحرير والقسي والديباج - [00:07:57](#)

استبرك وعن وعن لبس الحرير والقسي والديباج الاستبرك والاستمرار هذي سبع خواتيم الذهب وعن فضة وعن المناسك وعن لبس
الحريم والقدسي والديباج والصبر نعم تبراك لا غلط فان امتنع هذا العالم من هذا الحديث قوله - [00:08:26](#)
ونصر المظلوم فقد امر بذلك النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم كما قال في الحديث السابق انصر اخاك ظالما او مظلوما فان امتنع
هذا العالم من الاعلام بمكانه جازت عقوبته بالحس وغيره حتى يخبر به. لان - [00:09:12](#)

نعم عند ابيه من عندك يا خالد؟ عندي قريت لانه امتنع من حق واجب عليه لا تدخله النيابة فعوقب كما تقدم ولا تجوز عقوبته على
ذلك الا اذا عرف انه عالم به - [00:09:39](#)

وهذا مضطرب فيما يتولاه الولاة والقضاة وغيرهم في كل من امتنع من واجب من قول او فعل وليس هذا مطالبة للرجل بحق وجب
على غيره ولا عقوبة على جنائية غيره حتى يدخل في قوله تعالى ولا تزر وازرة وزر اخرى وفي قول - [00:10:04](#)
صلى الله عليه وسلم الا لا يجني جار الا على نفسه وانما ذلك مثل ان يطلب بمال قد وجب على غيره وهو ليس وكيفا ولا ضامنا ولا له
وانما ذلك - [00:10:38](#)

يعني مطالبة الرجل بحق وجب على غيره وليس يريد ان يمثل رحمه الله بما وجب على الرجل الاعلام به مما كان يعلمه من حال
الجناة فقول وانما ذلك المشار لايه - [00:10:56](#)

مطالبة الرجل بحق وجب على غيره نعم مثل ان يطلب بمال قد وجب على غيره وهو ليس وكيفا ولا ضامنا. ولا له عنده
مال او يعاقب الرجل بجريرة قريبه او جائرة - [00:11:15](#)
انا عندي جريمة اجاهم عنا نسخة انتم جريمة نسخة او يعاقب الرجل بجريرة قريبه او جاره من غير ان يكون قد اذنب لا بترك واجب
ولا بفعل محرم فهذا الذي لا يحل فاما هذا فانما يعاقب على ذنب نفسه وهو ان يكون قد علم مكان الظالم الذي - [00:11:37](#)

يطلب حضوره لاستيفاء الحق او يعلم مكان المال الذي قد تعلق به حقوق المستحقين فيمتنع من الاعانة والنصرة الواجبة عليه في
الكتاب والسنة والاجماع. اما محاباة وحمية لذلك الظالم نعم - [00:12:10](#)

طيب سيأتيك منعوها ها؟ في الكلام ربما يخفف هذه النسخة الكلام الباقي. او ام يحسن ها اقول التنية احسن طيب اما محاباة
وحمية لذلك الظالم كما قد يفعل اهل المعصية بعضهم ببعض - [00:12:32](#)

المعصية معصية لها وجه تجعل مصر كما قد يفعل اهل المعصية بعضهم ببعض واما معاداة او بغضا للمظلوم. وقد قال الله تعالى لا
يجرمكم شأن قوم على الا تعدلوا اعدلوا. هو اقرب الا تعدلوا - [00:12:56](#)
وقد قال الله تعالى ولا يجرمكم شأن قوم على الا تعدلوا. اعدلوه هو اقرب للتقوى لا يزلمنكم يعني لا يحملنكم وشنقان بمعنى بغض
وهذه الاية او هذه الجملة من الاية المفرغة على ما قبله - [00:13:31](#)
يا ايها الذين امنوا كونوا قوامين بالقسط شهداء لله ولازمنكم ثناء من قوم على الا تعدلوا اعدلوا هو اي العدل المفهوم من قوله اعدلوا
اقرب للتقوى ولم يقل هو التقوى - [00:13:55](#)
بل هو اقرب للتقوى في هذه المسألة واقرب التقوى في مسائل مستقبلا العدل يكون سببا لتقوى الانسان في كل شيء ولهذا قال
هو اقرب للتقوى وهو في نفس هذا هو تقوى - [00:14:17](#)
لكن يكون عدله في هذه المسألة سببا لتقوى في المستقبل نعم نوع من البسط الجنود يركب عليها نعم. بارك الله فيك. اليس الافضل
يعني بالنسبة لاختلاف النساء؟ الا المقاطعة حتى لا تقام مقاطع افكارنا. حتى اذا انتهى من الفقراء - [00:14:39](#)
الى يعني حتى لا تقطع الازكار لاننا كل شوية مثلا في الفكرة نعم كتاب انت ما دام اللي يظهر المسلم نعم - [00:15:07](#)